



مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات

عبد الباسط الساسي العجيلي
جامعة طرابلس، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
قسم المحاسبة، ليبيا

عماد الدين سالم السويح
جامعة طرابلس، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
قسم المحاسبة، ليبيا

الملخص — هدفت الدراسة إلى قياس مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بالمبادئ الدولية لحوكمة الشركات، وذلك من وجهة نظر مديرو الإدارات العليا والوسطى، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي والذي يعتبر منهجاً ملائماً لأغراضها وذلك من خلال إعداد إستبانة لتجميع البيانات والمعلومات المتعلقة بمدى تطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات وتوزيعها على مديرو الإدارات ورؤساء الأقسام في المصارف قيد الدراسة، وقد تم توزيع عدد (40) إستبانة، والحصول على (37) منها صالحة للاستخدام في التحليل الإحصائي وبعد استخدام الأساليب الإحصائية الملائمة، فقد أظهرت نتائج الدراسة أن هناك التزاماً عالياً من قبل المصارف قيد الدراسة نحو تطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، وهذا الالتزام كان متفاوتاً..
الكلمات الدالة — حوكمة الشركات - المبادئ الدولية - المصارف الخاصة

1. المقدمة:

ظهر مفهوم حوكمة الشركات في السنوات القليلة الماضية بسبب المتطلبات الحديثة والجديدة التي فرضتها مظاهر العولمة، حيث زاد الاهتمام بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات الجيدة الانهيارات المفاجئة لعدد من الشركات العالمية مثل Enron، World com، Arthur Anderson مما دق أجراس الخطر لدى المهتمين وصناع القرار إلى ضرورة وضع المبادئ قيد التنفيذ لتفادي مثل هذه الانهيارات في المستقبل.

حيث تتمثل حوكمة الشركات في مجموعة العلاقات التي تجمع بين الإدارة التنفيذية للشركة ومجلس من المساهمين (Stakeholders) وأصحاب المصالح الآخرين (stockholders)، إذ تعد الآلية التي يتم من خلالها تحديد استراتيجية الشركة وأهدافها ومن ثم الوسائل المناسبة لتحقيق تلك الأهداف (مطر، نور[1]).

وأصبح للحوكمة أهمية بارزة في القطاع المصرفي والمؤسسات المالية بسبب أهمية الخدمات التي تقدمها المصارف وحجم المخاطر والصعوبات التي تتعرض لها المصارف بشكل كبير، والحاجة إلى حماية مصالح العملاء بجانب حماية أموال المساهمين وحماية مصالح الأطراف الأخرى وجميع المتعاملين مع المصارف، بالإضافة إلى دورها الحاسم في تجنب المخاطر وتعظيم القيمة السوقية للمصارف بما يضمن لها عنصر الاستمرارية والنمو (دياب[2]) "لم تنشر بعد".

2. مشكلة الدراسة:

تتميز المصارف عن غيرها من مؤسسات الأعمال بطبيعتها الخاصة التي تنطوي على العديد من المخاطر التي تعد جوهر عملها ومصدر إيراداتها من جهة وبتعدد الأطراف ذات المصلحة والتي تتعامل معها وفقاً لأهدافها وتوجهاتها من جهة ثانية، وهذا ما يتطلب وجود ممارسات إدارية فعالة لدى هذه المصارف للتعامل مع مختلف مستويات المخاطر ولضمان حقوق ومصالح هذه الأطراف وبالتالي ضمان سلامة

الجهاز المصرفي الذي ينعكس على استقرار الوضع الاقتصادي بشكل عام وهو ما تهدف ممارسات الحوكمة المصرفية إلى تحقيقه في إطار القواعد والمبادئ الدولية، لذلك فإن الدراسة تحاول إظهار مدى الذي تلتزم به المصارف الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، وهنا تظهر مشكلة الدراسة بالإجابة على كل التساؤلات التالية:

- هل تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالحفاظ على حقوق حملة الأسهم وحمايتهم؟
- هل تلتزم المصارف الخاصة الليبية بمعاملة المساهمين المعاملة العادلة؟
- هل تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها؟
- هل يلتزم أعضاء مجلس الإدارة والمديرين بالمصارف الخاصة الليبية قيد الدراسة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم لمهامهم الوظيفية؟
- هل تلتزم المصارف الخاصة الليبية قيد الدراسة بتوفير متطلبات الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة؟

3. أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميتها من كونها تسلط الضوء على مدى تطبيق ممارسات الحوكمة كإحدى أهم العوامل التي تحدد نجاح المصارف وتطورها في بيئة الأعمال التي تزداد فيها المنافسة، بالإضافة إلى أن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات داخل المصارف التجارية سوف يمثل رافداً هاماً لتعزيز تنافسية ونمو الاقتصاد الوطني.

4. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى التزام المصارف الخاصة الليبية بتطبيق القواعد الدولية لحوكمة الشركات، وذلك من خلال:

9. الحوكمة المؤسسية:

يعتبر موضوع الحوكمة من الموضوعات التي حازت على اهتمام الأكاديميين والمهنيين في الآونة الأخيرة، باعتباره موضوع أوجدته بعض الظروف التي اجتاحت مؤسسات الأعمال العالمية، أبرزها الانهيارات الاقتصادية التي شهدتها كبرى الشركات العملاقة، خلال الأعوام الأولى من القرن الحادي والعشرين من شركة (Enron) وشركة الاتصالات الأمريكية (World com).

حيث ألقت هذه الأزمات بظلالها على القطاعين العام والخاص على حد سواء وحيث أن للأخير دور حيوي لأبعد الحدود ولا سيما في المجال المصرفي (الحصص) [3].

إن المصارف الخاصة تقدم خدماتها أسوة بالمصارف العامة والتي لا يخفى على أحد أنها دعامة من دعائم الاقتصاد في ليبيا، وبالتالي كان لزاماً دراسة مدى حوكمة القطاع المصرفي للوقوف على مدى حماية الأطراف التعاقدية المختلفة ومدى تماثل المعلومات المتاحة من عدمه. وانطلاقاً من ذلك كان لزاماً على هذا القطاع أن يعمل ضمن إطار فعال وجسر متين من الثقة بينه وبين العميل، وبالتالي أصبحت المصارف الخاصة ملزمة بتبني مفهوم الحوكمة الذي كان لابد أن يظهر على السطح ليلبي احتياجات كافة أطراف التعاقد في ظل انفصال الملكية عن الإدارة في الشركات المساهمة.

أولاً- مشكلة الوكالة كأحد ملامح ظهور حوكمة الشركات:

إن ظهور مشكلة الوكالة وما تضمنته من تعارض في المصالح بين إدارة المؤسسة والمساهمين وأصحاب المصالح بصفة عامة، أدى إلى زيادة الاهتمام بإيجاد قوانين وقواعد تنظم العلاقة بين الأطراف في المؤسسات، ولقد ازدادت حدة هذه المشكلة منذ أن انفصلت الملكية عن الإدارة، وبالتالي أصبح هناك مجالاً للتعارض في المصالح بين المساهمين والإدارة.

حيث تظهر مشكلة الوكالة في: (الزغبى) [4]

أ. اختلاف الأهداف والأولويات: فكلما زادت أسهم المدير في الشركة كلما هدف لتعظيم قيمة الشركة والعكس حينما تقل حصته فيها يصبح هدفه ممثلاً بالحصول على منافع شخصية بدلاً من تعظيم قيمة المنشأة.

ب. احتجاز الأرباح: حيث يسعى المساهمون للحصول على التوزيعات في حين تقوم الإدارة باحتجازها وإعادة استثمارها لا لتعظيم القيمة السوقية ولكن لزيادة حجم الشركة ومن هنا تزيد فرص حصولهم على حوافز أكبر.

ج. تجنب المخاطرة: وهنا تسعى الإدارة إلى الدخول في استثمارات مضمونة منخفضة المخاطرة، والتي قد تحرم المساهمين من الدخول في استثمارات عالية المخاطرة والتي حتماً ستكون عالية الأرباح.

د. الأفق الزمني: وهنا يظهر التعارض واضحاً وجلياً بين الإدارة التي تركز على التدفقات النقدية خلال فترة إدارتها فقط وبين المساهمين الذين يسعون للتركيز على كل التدفقات النقدية بما فيها المستقبلية التي تسعى لتعظيم قيمة السهم.

هـ. عدم تماثل المعلومات: نظراً لأن الإدارة تملك كافة المعلومات وصلاحيات عرضها وبالتالي سيسمح هذا الخيار بالتحرك دون علم المساهمين لتحقيق مصالح الإدارة وتغليبها على مصالح المساهمين.

ثانياً- مفهوم حوكمة الشركات:

يعتبر مصطلح حوكمة الشركات هو الترجمة المختصرة لمصطلح (Corporate Governance)، حيث أصبح المصطلح المتداول في قطاع الأعمال، والترجمة العلمية التي تم الاتفاق عليها لهذا المصطلح فهي أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة.

وحول تعريف الحوكمة فإنه لا يوجد تعريف موحد لها، حيث يعزى هذا التنوع إلى التداخل في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية، وهو الذي يؤثر في كل مجتمع على حدى، وهذه تعريفات بعض أهم المنظمات الدولية:

1. التعرف على مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم.
2. التعرف على مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بمعاملة المساهمين معاملة عادلة.
3. التعرف على مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها.
4. التعرف على مدى التزام أعضاء مجلس الإدارة والمديرين بالمصارف قيد الدراسة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم لمهامهم الوظيفية.
5. التعرف على مدى التزام المصارف قيد الدراسة بتوفير متطلبات الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة.

5. فرضيات الدراسة:

- بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها، فإن هذه الدراسة تعتمد على اختبار الفرضية الرئيسية التالية:
- لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات.
- وتتفرع من الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية التالية:
- لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم.
 - لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بمعاملة المساهمين معاملة عادلة.
 - لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها.
 - لا يلتزم أعضاء مجلس الإدارة والمديرين بالمصارف قيد الدراسة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم لمهامهم الوظيفية.
 - لا تلتزم المصارف قيد الدراسة بتوفير متطلبات الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة.

6. مجتمع وعينة الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في مدراء الإدارات العليا والوسطى بالمصارف التجارية الليبية الخاصة (مصرف الأمان، مصرف الوفاء، مصرف المتحد)، والبالغ عددهم (45) موظف، وتم تحديد عينة عشوائية بسيطة بالاعتماد على جدول دي مورجان قوامها (40) مفردة.

7. منهجية الدراسة:

بعد استقراء الأدب فيما يتعلق بموضوع الدراسة، لبناء أساسها النظري الذي يمد القارئ بالمعرفة اللازمة لفهم نتائج الدراسة وتفسير تلك النتائج، تستخدم الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم على وصف وتحديد خصائص الظاهرة المدروسة بشكل يؤسس للجانب العملي للدراسة ويحقق أهدافها، ويختبر فرضياتها، ومن ثم الإجابة على سؤالها، ويستخدم الاستبانة كأداة لجمع البيانات اللازمة لإجراء الدراسة العملية، بهدف تصنيف وتحليل وتفسير البيانات المجمعة بواسطتها، ومن ثم استخلاص النتائج المبنية على التحليل واقتراح توصيات مستندة إلى النتائج المستخلصة.

8. تقسيمات الدراسة:

الجزء المتبقي من الدراسة يتم تقسيمه إلى ثلاثة أجزاء، أفرد الأول منها للإطار النظري للدراسة والدراسات السابقة، لمراجعة بعض ما كتب من أدب في موضوع حوكمة الشركات. تحليل بيانات الدراسة التي جمعت بواسطة الاستبانة الموزعة على عينة الدراسة، وتفسير نتائج التحليل خصص لهما الجزء الثاني. ترك الجزء الأخير لصياغة النتائج المستندة على تحليل البيانات المجمعة ومن ثم تقديم توصيات بناء على تلك النتائج.

خامساً- خصائص حوكمة الشركات:

يتضمن مصطلح حوكمة الشركات الخصائص التالية (بن عمر، ددان) [10]:

أ. الانضباط: أي اتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.
ب. الشفافية: بمعنى توافر كل من التعامل النزيه والمكتمل وما هو مطلوب من التقارير المالية هو أنها ينبغي أن تكون آمنة وأن تقدم صورة متوازنة عن حالة أعمال الشركة ونزاهة التقارير وتعتمد على نزاهة أولئك الذين يعدونها ويعرضونها، أي تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث.

ج. الاستقلالية: أي لا توجد تأثيرات ولا ضغوط غير لازمة للعمل.
د. المساءلة: مجالس الإدارة مسؤولة أمام مساهميها ويقع على كليهما عبء القيام بدوره وجعل المسؤولية فعالة، فمجالس الإدارة في حاجة إلى تحقيق هذا من خلال جودة المعلومات التي يتم تقديمها للمساهمين، في حين يقوم المساهمين بتفعيل مسؤولياتهم من خلال ممارسة مسؤولياتهم كملاك؛ أي إمكان تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

هـ. المسؤولية: أي وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في الشركة.

و. العدالة: يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات المعاملة المتساوية العادلة بين المساهمين أي يجب احترام حقوق مختلف مجموعات أصحاب المصلحة في الشركة.

ز. المسؤولية الاجتماعية: أي النظر إلى الشركة كمواطن جيد ويجب على المؤسسة زيادة الوعي الاجتماعي من خلال تبني المسؤولية الاجتماعية.

سادساً: المبادئ الدولية لحوكمة الشركات:

إن أي عمل مهني لابد له من إطار فعال يضمن له الانضباطية إن أراد النجاح والتطور ولكي ينجح مفهوم الحوكمة لابد من وجود مبادئ تضمن حق جميع الأطراف المنضوية تحته ولقد تعددت الهيئات التي نادت بهذه المبادئ وناقشتها، ولعل أبرزها المبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي (OECD) حيث أصدرت هذه المنظمة في عام 1999م مبادئ التطبيق الجيد للحوكمة، وتمت إعادة صياغتها وتحديثها في سنة 2004م، ومنذ الموافقة على هذه المبادئ أصبحت تشكل أساساً لتطبيقها لمبادرات في جميع الدول، سواء الأعضاء أو غير الأعضاء في المنظمة وتشتمل على المبادئ التالية :

1. مبدأ حماية حقوق المساهمين: (رشوان) [11]

أ. تسهيل عملية تسجيل الأسهم ونقلها وكل ما يتعلق بأموال الملكية.

ب. تأمين حق حضور الجمعية العمومية.

ج. حق المساهم في الحصول على المعلومات الكاملة.

د. حق المساهم في الحصول على عوائد أسهمه.

2. مبدأ تحقيق العدالة والمساواة بين جميع المساهمين (صالح) [12]

أ. حصولهم على معاملة عادلة بما في ذلك أقلية المساهمين والمساهمين الأجانب.

ب. عدم انتهاك حقوقهم.

ج. التعويض في حالة تم انتهاك حقوقهم.

د. محاسبة المتسببين في انتهاك الحقوق.

3. مبدأ حماية حقوق الأطراف الأخرى ذات العلاقة: وهو من أهم

المبادئ التي قامت من أجلها حوكمة الشركات وذلك لتحقيق هدف خلق جو من الثقة بين جميع الأطراف الداخلة تحت غطاء هذا المفهوم وذلك عن طريق إشراك كافة الأطراف من عاملين ودائنين وموردين وعملاء في الرقابة والتدقيق على أعمال الشركة حتى يكونوا على اطلاع تام بما يضمن عدم تماثل المعلومات (الزغبى) [4].

4. مبدأ الإفصاح والشفافية: يقصد بالإفصاح تقديم كافة المعلومات للأطراف ذوي العلاقة بما يمنع التظليل، والشفافية هي إظهار كافة الأنشطة وأدائها بشكل واضح ويتم تطبيق هذا المبدأ من خلال:

* تعريف لجنة (Cadbury, 1992) لحوكمة الشركات: فقد وصفته في تقريرها بأنها " ذلك النظام الذي تسيّر به وتراقب المؤسسات" (حماد) [5].

* أما الاتحاد الدولي للمحاسبين فيعرفها بأنها: "النظام الذي يمكن مجلس الإدارة من تحقيق أهداف الشركة (الوكيل والسويج) [6].

* ومؤسسة التمويل الدولية (International Finance Corporation) عرفتها: بأنها النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها (يوسف) [7].

* وقد عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (Organisation for Economic Co-operation and Development) الحوكمة بأنها "نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث يقوم بتحديد وتوزيع المسؤوليات بين مختلف المشاركين في المصارف، مثل مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح الأخرى، كما أنها تبين القواعد والإجراءات لاتخاذ القرارات بخصوص شؤون المصرف، وهي أيضاً توفر الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف المصرف ووسائل بلوغ تلك الأهداف" (OECD Report) [1].

ثالثاً- أهداف حوكمة الشركات:

إن الهدف الاستراتيجي للحوكمة هو توفير الثقة بين الإدارة والمساهمين من خلال أدلة تثبت أن إدارة الشركات تجرى وفقاً للممارسات السليمة للأعمال وبشكل يؤدي إلى تقليل إمكانيات الفساد وسوء الإدارة إلى أقل حد ممكن.

ومن خلال التعريفات السابقة للحوكمة يتضح لنا جلياً أهدافها وهي كما يلي: (الصالحين) [8].

1. خلق جو من الثقة في الشركات التي تطبق الحوكمة وتحتمل إلى مبادئها.

2. استقطاب الاستثمارات: حيث أن الشركة التي تطبق مبادئ الحوكمة تكون أقدر من غيرها في جذب الاستثمارات نظراً للثقة والمصادقية في التعامل الأمر الذي يولد الطمأنينة تجاه تلك الشركة وتعاملاتها.

3. مكافحة الفساد مالياً أم إدارياً كان: من خلال تطبيق نظم الرقابة المالية والإدارية مما يؤدي إلى تحجيم الفساد.

4. حماية أموال المساهمين: عبر توفير معلومات صحيحة عن الوضع المالي مما يحد من عدم تماثل المعلومات.

5. ضمان حقوق الأطراف الأخرى ذات العلاقة: من خلال تحديد صلاحيات محددة لمجالس الإدارات.

رابعاً- الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات:

يوجد أربعة أطراف رئيسية تؤثر وتتأثر في التطبيق السليم لمفهوم وقواعد حوكمة الشركات، وتحدد مدى نجاح أو فشل الحوكمة في المصارف وهي كالتالي: (سليمان) [9]

أ. المساهمين: وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلك عن طريق الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم.

ب. مجلس الإدارة: وهم من يمثلون المساهمين وأيضاً الأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح، ومجلس الإدارة يقوم باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة.

ج. الإدارة: وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وتعتبر إدارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم الأرباح وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي يتم نشرها للمساهمين.

د. أصحاب المصالح: هم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين؛ ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة في بعض الأحيان.

ج. دراسة موسى (2014) بعنوان: "مدى التزام المصارف الخاصة السورية بالمبادئ الدولية للحكومة من وجهة نظر الأطراف ذوي العلاقة" [16].

هدفت هذه الدراسة إلى قياس مدى التزام المصارف الخاصة السورية بالمبادئ الدولية لحكومة الشركات والمتمثلة في مبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية BAZEL وذلك من وجهة نظر الأطراف ذوي العلاقة في هذه المصارف من مستثمرين وعاملين في جهات رقابية وعاملين في المصارف والعاملين في مكاتب التدقيق لهذه المصارف وذلك من خلال قائمة الاستبانة، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها عدم التزام المصارف الخاصة السورية بأي من المبادئ الدولية لحكومة الشركات من وجهة نظر العينة المدروسة وأن الالتزام بالمبادئ لم يتعدى الالتزام القانوني الشكلي وقد أوصت بالتوجه نحو إنفاذ التشريعات ومراقبة التنفيذ من قبل الجهات الرقابية ذات العلاقة ولا سيما المصرف المركزي للوصول إلى تطبيق أعمق لمبادئ الحكومة.

د. دراسة السعداوي (2017) بعنوان: "مدى التزام الشركات المساهمة بمبادئ الحكومة من وجهة نظر المستثمرين" [17].

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة آراء المستثمرين في مدى التزام الشركات المساهمة الصناعية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية بمبادئ الحكومة، ولتحقيق ذلك استخدمت قائمة الاستبانة، وقد خلصت الدراسة إلى وجود مستوى متوسط من التزام الشركات المساهمة الصناعية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية لبعض محاور البحث المتمثلة في الالتزام بالقوانين والأنظمة، بناء العلاقات الإيجابية مع العاملين، الالتزام بالإفصاح، الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية، وقد أوصت بعدة توصيات من أهمها زيادة الالتزام بتطبيق مبادئ الحكومة.

هـ. دراسة أبو عجيبة، بيبوض (2019) بعنوان: "مدى إمكانية تطبيق مبادئ الحكومة المؤسسية داخل شركات التأمين الليبية" [18].

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف الفعلي على واقع قطاع التأمين في ليبيا، وما قد يعانيه من مشاكل ومعوقات تحول دون تطبيق مبادئ الحكومة المؤسسية داخل ذلك القطاع حيث استخدم الباحث قائمة الاستبانة لجمع آراء عينة الدراسة المتمثلة في رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والمديرون العامون ومديرو الإدارات ومساعدتهم وبعض الموظفين بشركة ليبيا للتأمين، وقد خلصت إلى عدة نتائج منها أنه يمكن تطبيق مبادئ الحكومة المؤسسية داخل شركة ليبيا للتأمين، وقد أوصت بضرورة تبني مبادئ الحكومة من قبل جهة تشريعية قادرة على إصدار القوانين والتشريعات التي تلزم كافة شركات التأمين بتطبيق تلك المبادئ.

11. الدراسة الميدانية:

يتناول هذا الجزء عرضاً مفصلاً للمنهجية والإجراءات التي تم الاعتماد عليها في تنفيذ الدراسة الميدانية، بهدف التعرف على مدى التزام المصارف الخاصة بتطبيق المبادئ الدولية لحكومة الشركات، وتشمل منهجية الدراسة، وصفاً لمجتمع وعينة الدراسة، وخصائص هذه العينة، والأدوات الرئيسية للدراسة، وفحص مصداقيتها وثباتها، إضافة إلى بيان الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل واستخراج نتائج الدراسة.

أولاً- منهجية الدراسة:

تم الاعتماد في الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى المعرفة الدقيقة والتفصيلية حول مشكلة الدراسة ولتحقيق فهم أفضل وأدق للظواهر المتعلقة بها، وباعتباره أنسب المنهج في دراسة الظاهرة محل البحث، لأنه يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة

أ. الإفصاح عن كل النتائج المالية للشركة وأهدافها وحقوق التصويت وأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمزايا الممنوحة لهم.
ب. أن يتم الإفصاح بأسلوب متفق ومعايير الجودة المحاسبية وأن يشمل على الأمور غير المالية.

ج. أن يتم الإفصاح عن كافة المعلومات في الوقت المناسب وبالتكلفة المناسبة.

5. مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة: وينص هذا المبدأ على أن يكفل إطار الحوكمة متابعة الإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وأن يضمن مسألته من قبل الشركة والمساهمين (الزغبى) [4]

سابعا- مزايا الحوكمة في القطاع المصرفي:

تحقق الحوكمة العديد من المزايا المرتبطة بالأداء المصرفي، والمحافظة على أمواله وموجوداته، مما يعزز فيه الاستقرار المالي ومن ثم الاستقرار الاقتصادي، ومن أهم هذه المزايا ما يلي: (سليمان) [13]

1. تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها المصارف ومن ثم الدول.

2. رفع مستوى الأداء للمصارف ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي والتنمية للدولة.

3. جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية وضمان تدفق الأموال المحلية والدولية.

4. الشفافية والدقة والوضوح والنزاهة في القوائم المالية، مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار.

5. حماية المستثمرين بصفة عامة سواء كانوا صغار مستثمرين أم كبار مستثمرين وسواء كانوا أقلية أم أغلبية وتعظيم عوائدهم، مع مراعاة مصالح المجتمع.

6. الحصول على مجلس إدارة قوي يستطيع اختيار مديري مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ أنشطة المصرف في إطار القوانين واللوائح الحاكمة وبطريقة أخلاقية.

10. الدراسات السابقة:

أ. دراسة رجب (2009) بعنوان: "دراسة وتقييم واقع ممارسة حوكمة المصارف في ليبيا" [14]. "لم تنشر بعد".

وقد هدفت الدراسة إلى اختبار مدى قدرة الجهاز المصرفي في ليبيا على تطبيق قواعد الإدارة الرشيدة، حيث اشتملت عينة الدراسة على كل من (مصرف الجمهورية، ومصرف الصحارى، والمصرف التجاري)، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها: قصور إدراك المديرون والموظفون لمفهوم الحوكمة ومعاييرها الدولية في المصارف التجارية، وكذلك قصور التطبيق الجيد والسليم لمبادئ الحوكمة في المصارف، وقد أوصت الدراسة بالحد مما يسمى بالعلاقات الاجتماعية داخل المصارف، وزيادة تفعيل مكتب الامتثال في المصارف، لكي يتم تفعيل وتطبيق مبادئ ومعايير الحوكمة.

ب. دراسة العبياني (2010) بعنوان: "مدى التزام المصارف الكويتية بتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية" [15]. "لم تنشر بعد".

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى التزام المصارف الكويتية بتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية، حيث استخدم الباحث قائمة الاستبانة لجمع آراء عينة الدراسة المتمثلة في مدراء المصارف والموظفين العاملين في المصارف والمدققين الخارجيين من المكاتب التي تتولى تدقيق حسابات تلك البنوك، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها التزام المصارف الكويتية تجاه حقوق حملة الأسهم والمساهمين بشكل متوسط، أما على مستوى الفئات المشمولة في عينة الدراسة فقد كانت فئة إدارة المصرف هي الأكثر تقدراً لهذا الالتزام في حين كانت فئة المدققين الخارجيين هي الأقل تقدراً، وأوصت الدراسة بتسهيل حصول المساهمين على المعلومات المتعلقة بالبنك بصفة دورية ومنظمة وبسهولة.

2. تحديد الأقسام الرئيسية التي شملتها الاستبانة.

3. جمع وتحديد عبارات الاستبانة.

4. صياغة العبارات التي تقع تحت كل قسم.

5. إعداد الاستبانة في صورتها الأولية .

ولقد استخدم الباحثان مقياس ليكرت (Likert Scale) الخماسي لتقدير درجة الإجابة لعبارات الاستبانة، حيث منح الدرجات من (1-5) ابتداءً بالبدائل (غير موافق بشدة، غير موافق، محايد، موافق، موافق بشدة) والتي تقف اتجاهات وآراء المستقصى منهم، ثم تم توزيع الإجابات إلى خمس مستويات متساوية وتم تحديد طول الخلايا في مقياس ليكرت الخماسي، من خلال حساب المدى بين درجات المقياس (5-1) ومن ثم تقسيمه على أكبر قيمة في المقياس للحصول على طول الخلية أي (4 ÷ 5 = 0.80) وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (بداية المقياس وهي واحد صحيح) وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية، وهذا ما تم تطبيقه على أسئلة المحاور الخاصة بدراسة فرضيات الدراسة. وهكذا أصبح طول الخلايا كما هو موضح بالجدول التالي رقم (1).

كما هي على أرض الواقع ويصفها بشكل دقيق، ويعبر عنها كماً وكيفاً، فالتعبير الكيفي يصف لنا الظاهرة ويوضح سماتها وخصائصها، أما التعبير الكمي فيعطي وصفاً رقمياً ويوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها، بالإضافة إلى توفير البيانات والحقائق عن المشكلة موضوع الدراسة لتفسيرها والوقوف على دلالاتها.

ثانياً- أداة الدراسة:

تتنوع أدوات البحث العلمي المستخدمة في الحصول على المعلومات والبيانات والحقائق، والتي منها (الملاحظة، الاستبانة، المقابلة، الاختبارات بأنواعها، المقاييس بأنواعها، إلى غير ذلك من الأدوات). وتعتبر الاستبانة أحد أدوات البحث العلمي الأكثر استخداماً للحصول (على معلومات، وبيانات عن الأفراد).

وهي أداة دراسة مناسبة ذات أبعاد وينود تستخدم للحصول على معلومات وبيانات وحقائق محددة، مرتبطة بواقع معين وتقدم على شكل عدد من الأسئلة يطالب الإجابة عليها من المستهدفين المعنيين بموضوع الاستبانة.

وتبعاً لذلك قام الباحثان بإعداد أداة للدراسة الحالية تتناسب وأهدافها وفروضها، وقد مرت عملية تصميم وإعداد الاستبانة بعدة مراحل وخطوات كما يلي:

1. الاطلاع على الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الحالية.

جدول رقم (1) : يوضح ترميز بدائل الإجابات وطول خلايا المقياس

الإجابة على الأسئلة	غير موافق إطلاقاً	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماماً
الترميز	1	2	3	4	5
المتوسط المرجح	1.79 – 1	2.59 – 1.8	3.39 – 2.6	4.19 – 3.40	5 – 4.20
الوزن النسبي	20% - 35%	36% - 51%	52% - 67%	68% - 83%	84% - 100%
التقدير في التعليق	درجة ضعيفة جداً	درجة ضعيفة	درجة متوسطة	درجة عالية	درجة عالية جداً

ثالثاً- مجتمع وعينة الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في مدراء الإدارات العليا والوسطى بالمصارف التجارية الليبية الخاصة (مصرف الأمان، مصرف الوفاء، مصرف

المتحد)، البالغ عددهم (45) موظف، وتم تحديد عينة عشوائية بسيطة بالاعتماد على جدول دي مورجان قوامها (40) مفردة. حيث تم توزيع عدد (40) استبانة وتم الحصول على (37) مفردة مطابقة لإجابات وتساولات الدراسة، كما مبين بالجدول التالي (2).

جدول (2) عدد الاستبانات الموزعة على عينة الدراسة

المجتمع	الاستبانات الموزعة	الاستبانات المفقودة	الاستبانات التي خضعت للتحليل	نسبة الاستبانات التي خضعت للتحليل
45	40	3	37	92.5%

والجدول رقم (3) يبين توزيع أفراد العينة حسب متغيرات المسمى الوظيفي. المؤهل العلمي. المركز الوظيفي. سنوات الخبرة.

جدول رقم (3) تحليل خصائص عينة الدراسة

المتغيرات	العدد	النسبة المئوية
المسمى الوظيفي	عضو مجلس إدارة	4
	مدير تنفيذي	3
	مدير إدارة	14
	رئيس قسم	12
	مراجع داخلي	4
المؤهل العلمي	دكتوراه	3
	ماجستير	8
	بكالوريوس	21
	متوسط	2
	ليسانس	1
	دبلوم عالي	2
التخصص	محاسبة	17
	مالية ومصرفية	7
	إدارة أعمال	8
	تخطيط مالي	1
	القانون	2
	مصارف إسلامية	1
	اقتصاد	1
سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	4
	من 5 – 10 سنة	7
	من 11 – 15 سنة	14
	أكثر من 15 سنة	12

الصدق الظاهري للاستبانة (صدق المحكمين) وصدق الاتساق الداخلي لعبارات الاستبانة، والصدق البنائي لمحاور الاستبانة. ب.الصدق الظاهري: يقوم علي فكرة مدى مناسبة عبارات الاستبانة لما يقاس ولمن يطبق عليهم ومدى علاقتها بالاستبانة ككل ومن هذا المنطلق تم عرض الاستبانة في صورتها الأولية علي عدد من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص لأخذ وجهات نظرهم والاستفادة من آرائهم في تعديلها والتحقق من مدى ملائمة كل عبارة للمحور الذي ينتمي إليه ومدى سلامة ودقة الصياغة اللغوية والعلمية لعبارات الاستبانة، ومدى شمول الاستبانة لمشكلة الدراسة وتحقيق أهدافها، وفي ضوء آراء السادة المحكمين تم إعادة صياغة بعض الفقرات وإضافة عبارات أخرى لتحسين أداة الدراسة.

ج. صدق الاتساق البنائي للاستبانة: صدق الاتساق البنائي أحد مقاييس صدق أداة الدراسة، حيث يقيس مدى تحقق الاهداف التي تسعى الأداة للوصول إليها، ويبين صدق الاتساق البنائي مدى ارتباط كل محور من محاور أداة الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الاستبانة مجتمعة. وعليه قمنا بحساب معامل الارتباط "بيرسون" بين درجة كل محور والدرجة الكلية للاستبانة والجدول (4) التالي يوضح ذلك.

الجدول رقم (4) يوضح مدى الاتساق البنائي لعبارات الاستبانة

محاور الاستبانة	معامل الارتباط (قيمة r)	P-Value	النتيجة
1 المحور الأول	0.601	0.00	يوجد ارتباط
2 المحور الثاني	0.795	0.00	يوجد ارتباط
3 المحور الثالث	0.753	0.00	يوجد ارتباط
4 المحور الرابع	0.866	0.00	يوجد ارتباط
5 المحور الخامس	0.795	0.00	يوجد ارتباط

د. ثبات الاستبانة :

يقصد بثبات الاستبانة أن تعطي نفس النتيجة حتي ولو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الاستبانة يعني الاستقرار في نتائجها وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة. وقد تحقق الباحثان من ثبات استبانة الدراسة من خلال طريقة معامل ألفا كرونباخ وذلك كما في الجدول (5) ، وعند حساب قيمة معامل الثبات (ألفا كرونباخ) كانت النتائج كما هي مبينة بالجدول التالي:

جدول رقم (5) يوضح نتائج اختبار ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة

ت	المحاور	معامل ألفا كرونباخ	الثبات
1	التزام المصرف بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم.	0.679	0.824
2	التزام المصرف بالمعاملة العادلة للمساهمين.	0.835	0.914
3	التزام المصرف بالإبقاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين به.	0.792	0.890
4	التزام أعضاء مجلس إدارة المصرف بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية.	0.907	0.952
5	التزام المصرف بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة.	0.859	0.927
	جميع عبارات الاستبانة	0.925	0.962

الثبات = الجذر التربيعي الموجب لمعامل ألفا كرونباخ.

هـ. اختبار التوزيع الطبيعي Normality Distribution Test
تم استخدام اختبار كولموجروف – سمرنوف Smirnov Test (K-S)
Kolmogorov – لاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه وكانت النتائج كما هي مبينة في جدول (6)

نلاحظ من الجدول رقم (3) أن الوظائف في عينة الدراسة تتوزع ما بين (10%) أعضاء مجلس إدارة، و (8%) مدراء تنفيذيون، و(37%) مدراء إدارات، و(32%) رؤساء أقسام، و(10%) مراجعين داخليين.

وهؤلاء كلهم تتراوح مؤهلاتهم ما بين (8%) مؤهل دكتوراه، و(21%) مؤهل ماجستير، و(56%) مؤهل بكالوريوس، فيما (12%) المتبقية هي بين ليسانس ومتوسط ودبلوم عالي، وقد كانوا في أغلبهم تخصص المحاسبة بنسبة 46%، وبأكثر سنوات خبرة كانت بنسبة (38%) ما بين (11- 15 سنة) و (32%) لأكثر من 16 سنة، ما يعطي مؤشرات جيدة وإيجابية تساعد في وصول الدراسة الحالية إلى حقائق علمية يمكن تعميمها على مجتمع الدراسة.

رابعاً- الصدق والثبات لأداة الدراسة. بعد ما تمت صياغة الاستبانة في شكلها الأولي لابد من إخضاعها لاختبار الصدق والثبات. / صدق الاستبانة: يقصد بصدق أداة الدراسة، أن تقيس عبارات الاستبانة ما وضعت لقياسه، وقمنا بالتأكد من صدق الاستبانة من خلال

من خلال الجدول (4) أعلاه نجد أن معامل الارتباط بيرسون لكل محور الأول بلغ قيمته 0.601 والمحور الثاني بلغ قيمته 0.795، والمحور الثالث بلغت قيمته 0.753، والمحور الرابع كانت قيمته 0.866، أما المحور الخامس فبلغت قيمته 0.795، من محاور الاستبيان والمعدل الكلي لعباراته وبذلك يتبين أن معاملات الارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوي معنوية ($\alpha=0.05$) وبذلك يعتبر المحاور صادقة ومتناسقة لما وضعت لقياسه.

نلاحظ من النتائج الموضحة في جدول (5) أن قيمة معامل ألفا كرونباخ كانت مرتفعة لكل المحاور وتتراوح بين (0.679 , 0.907) لكل محور من محاور الاستبانة. كذلك كانت قيمة معامل ألفا لجميع فقرات الاستبانة (0.925). وكانت قيمة الثبات مرتفعة لكل المحاور وتتراوح بين (0.824, 0.952) لكل محور من محاور الاستبانة. كذلك كانت قيمة الثبات لجميع فقرات الاستبانة مساوية لـ (0.962) وهذا يعني أن معامل الثبات مرتفع جداً، وبذلك يكون الباحثان قد تأكدوا من ثبات استبيان الدراسة مما يجعلهما على علي مقدار من الثقة بصحة الاستبانة وصلاحيته لتحليل النتائج والإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها.

د. اختبار تي لعينة واحدة (One sample T-test): لتحديد مدى الاتفاق على إجمالي كل محور من محاور الدراسة، فيكون المحور مرتفع (أفراد العينة متفقين على فقرات المجال) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أقل من (0.05) وقيمة متوسط الإجابة لإجمالي المجال أكبر من قيمة المتوسط المعياري (3)، ويكون المحور منخفض (أفراد العينة غير متفقين على فقرات المجال) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أقل من (0.05) وقيمة متوسط الإجابة لإجمالي المجال أقل من قيمة متوسط المعياري (3)، أو إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أكبر من (0.05) بغض النظر عن قيمة متوسط الاستجابة.

سادساً- التحليل الوصفي لمحاور الدراسة واختبار فرضيات الدراسة:

أ. مدى التزام المصارف الخاصة الليبية اتجاه حقوق المساهمين وحمايتهم

لوصف مدى التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة اتجاه حقوق المساهمين وحمايتهم، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذلك تم استخدام اختبار (T) لاختبار مدى قبول أو رفض الفرضية الفرعية الأولى، التي تنص على (لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم)، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (7).

جدول رقم (6) يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي		
محاور الاستبيان	قيمة الاختبار	P-Value
المحور الأول	0.129	0.124
المحور الثاني	0.147	0.065
المحور الثالث	0.152	0.073
المحور الرابع	0.116	0.200
المحور الخامس	0.112	0.200
جميع محاور الاستبيان	0.134	0.094

نلاحظ من النتائج الموضحة في الجدول (6) أن القيمة الاحتمالية (Sig) لجميع محاور الدراسة أكبر من مستوى الدلالة 0.05 وبذلك فإن توزيع البيانات لهذه المحاور يتبع التوزيع الطبيعي وعليه يتم استخدام الاختبارات المعلمية لاختبار فرضيات الدراسة.

خامساً- الأساليب الإحصائية المستخدمة في البحث:

قام الباحثان بتفريغ وتحليل الاستبانة، ومعالجة بيانات الدراسة وفقاً لبرنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) حيث استخدم الباحثان أساليب المعالجة الإحصائية التالية:

أ. المتوسط الحسابي والانحراف المعياري: ويستخدم هذا الأسلوب بشكل أساسي لأغراض تفيد في وصف عينة الدراسة.

ب. اختبار ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha) لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة.

ج. معامل الارتباط: لإيجاد الارتباط بين كل محور من محاور الاستبانة وإجماليه.

الجدول رقم (7) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتيجة اختبار (T) لالتزام المصارف الخاصة بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم

ت	العبارات	قيمة T	مستوي الدلالة	المتوسط	الانحراف المعياري	الرأي
1	توجد سهولة في نقل وتحويل ملكية الأسهم بين المساهمين.	3.887	0.000	3.52	.804	موافق
2	يتم حصول المساهمين على المعلومات المتعلقة بالمصرف بصفة دورية ومنظمة وبسهولة.	1.868	0.040	3.30	.968	محايد
3	يحق للمساهمين مساءلة مجلس الإدارة واقتراح الحلول المناسبة.	3.071	0.004	3.51	1.017	موافق
4	يقوم المساهمين بالمشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية بشكل عادل.	4.761	0.000	3.73	.932	موافق
5	يحق للمساهمين التصويت بالحضور شخصياً أو غيابياً مع مراعاة المساواة في تأثير التصويت.	2.344	0.025	3.38	.982	محايد
6	يشارك المساهمون في اتخاذ قرار بزيادة رأس مال المصرف عن طريق إصدار أسهم جديدة.	3.967	0.000	3.62	.953	موافق
7	يشارك المساهمون في إجراء أية تعديلات على النظام الأساسي في المصرف.	1.271	0.038	3.24	1.164	محايد
8	يشارك المساهمون في اتخاذ إجراءات الانتخاب والعزل الخاصة بمجلس إدارة المصرف.	2.185	0.035	3.35	.978	محايد
9	يحق للمساهمين الاطلاع على إجراءات الإفصاح الخاصة بالمصرف.	2.911	0.006	3.46	.960	موافق
10	يطلع المساهمون على أي عمليات غير عادية يمكن أن تؤدي إلى التأثير على المصرف.	3.079	0.004	3.49	.961	موافق
11	يطلع المساهمون على جميع العمليات الرئيسية والهامة التي يقوم بها المصرف من خلال تقارير الإفصاح.	2.744	0.009	3.43	.959	موافق
12	تقدم إدارة المصرف للمساهمين معلومات جيدة وكافية عن اجتماعات الجمعية العامة.	4.416	0.000	3.70	.968	موافق
	المتوسط العام الكلي	6.348	0.000	3.48		موافق

إجراء أية تعديلات على النظام الأساسي في المصرف، بمتوسط حسابي (3.24).

3. يتبين من الجدول أن الآراء حول فقرات هذا المحور جاءت فيها الموافقة عالية بمتوسط حسابي عام (3.48) يفوق قيمة المتوسط المفترض (3)، ما يعني أن متخذي القرار أجمعوا على الموافقة بدرجة عالية على التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم، كما أن قيمة (T) المحسوبة للمتوسط العام حول

تشير بيانات الجدول رقم (7) من خلال آراء عينة الدراسة إلى:

1. إن التزام المصارف الخاصة الليبية بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم جاء عالياً، وذلك بمتوسط حسابي عام قدره (3.48).

2. جاء ترتيب الفقرات متفاوتاً على أساس أهميتها النسبية، فقد كانت "الفقرة 4" وهي الأعلى تقديراً: يقوم المساهمين بالمشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية بشكل عادل، بمتوسط حسابي يساوي (3.73)، في حين كانت "الفقرة 7" الأقل تقديراً: يشارك المساهمون في

لوصف مدى التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة اتجاه المعاملة العادلة للمساهمين، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذلك تم استخدام اختبار (T) لاختبار مدى قبول أو رفض الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على (لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالمعاملة العادلة للمساهمين)، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (8).

هذا المحور والمقدرة بـ(6.348) أكبر من قيمة (T) الجدولية المقدرة بـ(1.96) وبمستوى 0.000 أقل من 0.05 ، وعليه ترفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على: "تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم".

ب. مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بالمعاملة العادلة للمساهمين:

الجدول رقم (8) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتيجة اختبار (T) لالتزام المصارف الخاصة بالمعاملة العادلة للمساهمين

ت	العبارات	قيمة T	مستوي الدلالة	المتوسط	الانحراف المعياري	الرأي
1	تعتبر المساواة في معاملة جميع المساهمين من أهم ضوابط الحوكمة.	7.217	.000	4.03	.866	موافق
2	يتم معاملة جميع المساهمين من نفس الفئة بالتساوي.	3.251	.003	3.51	.961	موافق
3	المساهمين لهم حقوق التصويت المتساوية لكل فئة من فئات حملة الأسهم.	5.514	.000	3.65	.716	موافق
4	يحق للمساهمين الحصول على معلومات حول حقوق التصويت المرتبطة بكافة فئات الأسهم قبل شراء الأسهم.	4.998	.000	3.66	.789	موافق
5	يتم حماية حقوق الأقلية من المساهمين من الاتجار أو التداول لحساب المطلعين على المعلومات الداخلية.	3.091	.004	3.41	.798	موافق
6	يتم حماية حقوق المساهمين من الممارسات الاستغلالية مع توفير وسائل تعويضية فعالة.	3.035	.004	3.38	.758	محايد
7	يتم حماية حقوق المساهمين بالإفصاح المحاسبي عن تعاملاتهم الخاصة.	4.136	.000	3.57	.835	موافق
8	تسمح الإجراءات المتبعة لعقد اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين من تحقيق المساواة لكل المساهمين.	4.066	.000	3.51	.768	موافق
9	تتوفر آليات ووسائل تعويضية فعالة لحماية حقوق المساهمين.	1.946	.049	3.23	.760	محايد
10	تسمح الإجراءات بإعطاء المعلومات الداخلية لكل المساهمين.	7.217	.000	3.24	.895	محايد
	المتوسط العام الكلي	6.082	0.000	3.52		موافق

والمقدرة بـ(6.082) أكبر من قيمة (T) الجدولية المقدرة بـ(1.96) وبمستوى 0.000 أقل من 0.05 ، وعليه ترفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على: "تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالمعاملة العادلة للمساهمين".

ج. مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها:

لوصف مدى التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة اتجاه الإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذلك تم استخدام اختبار (T) لاختبار مدى قبول أو رفض الفرضية الفرعية الثالثة التي تنص على (لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها)، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (9).

الجدول رقم (9) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتيجة اختبار (T) لالتزام المصارف الخاصة بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها

ت	العبارات	قيمة T	مستوي الدلالة	المتوسط	الانحراف المعياري	الرأي
1-	يتم تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقاً لأحكام القانون.	8.472	.000	3.84	.602	موافق
2-	يتم العمل على تطوير آليات مشاركة جميع العاملين في تحسين الأداء.	4.605	.000	3.65	.857	موافق
3-	يتم إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم.	2.707	.010	3.35	.789	محايد
4-	يتم السماح لأصحاب المصالح بالاتصال بحرية بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم تجاه التصرفات غير القانونية.	2.661	.012	3.41	.927	موافق
5-	يتم تصميم هيكل فعال للحماية من الإغسار المالي للمصرف.	3.326	.002	3.54	.989	موافق
6-	يتم الاتصال مع أصحاب المصالح لإيجاد طرق مختلفة لتأمين تدفق رأس المال الخارجي والداخلي إلى المصرف.	3.466	.001	3.51	.901	موافق
7-	توجد آلية عمل فعالة بين أصحاب المصالح ومجلس الإدارة لتوفير استمرارية المصرف.	4.533	.000	3.59	.798	موافق
	المتوسط العام الكلي	5.994	0.000	3.56		موافق

لأحكام القانون، بمتوسط حسابي يساوي (3.84)، في حين كانت "الفقرة 3" الأقل تقديراً: يتم إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم، بمتوسط حسابي (3.35). 3. يتبين من الجدول أن الآراء حول فقرات هذا المحور جاءت فيها الموافقة عالية بمتوسط حسابي عام (3.56) يفوق قيمة المتوسط المفترض (3)، ما يعني أن متخذي القرار أجمعوا على الموافقة بدرجة

تشير بيانات الجدول رقم (9) من خلال آراء عينة الدراسة إلى:

1. إن التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها جاء عالياً، وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.56).

2. جاء ترتيب الفقرات متفاوتاً على أساس أهميتها النسبية، فقد كانت "الفقرة 1" وهي الأعلى تقديراً: يتم تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقاً

لوصف مدى التزام أعضاء مجلس إدارة المصارف الخاصة قيد الدراسة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء تأدية ممارستهم مهامهم الوظيفية، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذلك تم استخدام اختبار (T) لاختبار مدى قبول أو رفض الفرضية الفرعية الرابعة التي تنص على (لا يلتزم أعضاء مجلس إدارة المصارف الخاصة الليبية بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية)، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (10).

عالية على التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بالإبقاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها، كما أن قيمة (T) المحسوبة للمتوسط العام حول هذا المحور والمقدرة بـ (5.994) أكبر من قيمة (T) الجدولية المقدرة بـ (1.96) وبمستوى 0.000 أقل من 0.05 ، وعليه ترفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على: " تلتزم المصارف الخاصة الليبية بالإبقاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها"

د. مدى التزام أعضاء مجلس إدارة المصارف الخاصة الليبية بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية:

الجدول رقم (10) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتيجة اختبار (T) لالتزام أعضاء المصارف الخاصة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء تأدية مهامهم الوظيفية

ت	العبارات	قيمة T	مستوي الدلالة	المتوسط	الانحراف المعياري	الرأي
1	يعمل المصرف ضمن خطة استراتيجية شاملة للإشراف والرقابة.	10.271	.000	4.08	.640	موافق
2	يلتزم مجلس إدارة المصرف بالقوانين والأنظمة مع الحرص على مصالح الأطراف ذات المصلحة.	7.784	.000	4.14	.887	موافق
3	يراعي مجلس الإدارة المعاملة المتساوية لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة.	9.177	.000	3.97	.645	موافق
4	يعمل مجلس الإدارة على تحقيق القدر اللازم للمساءلة والمتابعة من خلال نظام فعال.	7.002	.000	3.86	.751	موافق
5	يراعي أعضاء مجلس الإدارة مصلحة جميع المساهمين على أساس من المعلومات الكافية، وبذل العناية الكافية بما يحقق أفضل مصلحة للمساهمين بطريقة عادلة.	5.334	.000	3.76	.863	موافق
6	يتم التحديد الدقيق للإفصاح عن الهدف والتشغيل وإجراءات العمل الخاصة ورسم هيكل لمجلس الإدارة.	5.499	.000	3.68	.747	موافق
7	يقوم المجلس بالإشراف على عملية الإفصاح ووسائل الاتصال.	4.183	.000	3.59	.865	موافق
8	يقوم المجلس باختيار ومتابعة وإحلال كبار المديرين عند الضرورة.	5.432	.000	3.81	.908	موافق
9	يوفر مجلس الإدارة نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة.	4.494	.000	3.68	.915	موافق
	المتوسط العام الكلي	8.346	0.000	3.84		موافق

بـ (8.346) أكبر من قيمة (T) الجدولية المقدرة بـ (1.96) وبمستوى 0.000 أقل من 0.05 ، وعليه ترفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على: " يلتزم أعضاء مجلس إدارة المصرف بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية "

هـ. مدى التزام المصارف الخاصة الليبية بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة:

لوصف مدى التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذلك تم استخدام اختبار (T) لاختبار مدى قبول أو رفض الفرضية الخامسة التي تنص على (لا يلتزم المصرف بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة)، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (11).

تشير بيانات الجدول رقم (10) من خلال آراء عينة الدراسة إلى:

1. إن التزام أعضاء مجلس الإدارة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية، جاء عالياً، وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.84).

2. جاء ترتيب الفقرات متفاوتاً على أساس أهميتها النسبية، فقد كانت "الفقرة 2" وهي الأعلى تقديراً: يلتزم مجلس إدارة المصرف بالقوانين والأنظمة مع الحرص على مصالح الأطراف ذات المصلحة، بمتوسط حسابي يساوي (4.14)، في حين كانت "الفقرة 7" الأقل تقديراً: يقوم المجلس بالإشراف على عملية الإفصاح ووسائل الاتصال، بمتوسط حسابي (3.59).

3. يبين من الجدول أن الآراء حول فقرات هذا المحور جاءت فيها الموافقة عالية بمتوسط حسابي عام (3.84) يفوق قيمة المتوسط المفترض (3)، ما يعني أن متخذي القرار أجمعوا على الموافقة بدرجة عالية على التزام أعضاء مجلس إدارة المصارف الخاصة قيد الدراسة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية، كما أن قيمة (T) المحسوبة للمتوسط العام حول هذا المحور والمقدرة

الجدول رقم (11) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتيجة اختبار (T) لالتزام المصرف بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة

ت	العبارات	قيمة T	مستوي الدلالة	المتوسط	الانحراف المعياري	الرأي
1	يتم الإفصاح عن جميع بنود عناصر المركز المالي بالقدر الكافي وبوقت استثناء.	5.676	.000	3.84	.898	موافق
2	يتم الإفصاح عن ملكية الأسهم لجميع المساهمين بجميع فئات الأسهم.	3.466	.001	3.51	.901	موافق
3	يؤدي الإفصاح إلى اجتذاب رؤوس الأموال والحفاظ على حقوق المساهمين.	4.976	.000	3.76	.925	موافق
4	يتم الإفصاح عن مكافأة مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وكيفية اختيارهم.	2.707	.010	3.35	.789	محايد
5	يتم الإفصاح للمساهمين عند وجود ممارسة أو سلوك غير أخلاقي.	3.033	.004	3.43	.867	موافق
6	تتوفر قنوات لنشر المعلومات الكافية وفي التوقيت المناسب وبطريقة تتسم بالعدالة	3.716	.001	3.57	.929	موافق

	جميع الأطراف ذات العلاقة.				
7	يتم الإفصاح عن عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة.	3.216	.003	3.46	.869
8	يتم الإفصاح عن الضمانات طوعاً بالإضافة إلى الإفصاحات الإيجابية.	2.415	.021	3.38	.953
9	يتم الإفصاح عن فاعلية نظام الرقابة الداخلية وإظهار فاعليته وقوته.	4.821	.000	3.81	1.023
	المتوسط العام الكلي	5.547	0.000	3.58	موافق

أن قيمة (T) المحسوبة للمتوسط العام حول هذا المحور والمقدرة بـ(5.547) أكبر من قيمة (T) الجدولية المقدرة بـ(1.96) وبمستوى 0.000 أقل من 0.05 ، وعليه ترفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على:

" تلتزم المصارف الخاصة الليبية بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة "

و. مدى التزام المصارف التجارية الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات:

لوصف مدى التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذلك تم استخدام اختبار (T) لاختبار مدى قبول أو رفض الفرضية الرئيسية التي تنص على: (لا تلتزم المصارف الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات) ، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم(12).

تشير بيانات الجدول رقم (11) من خلال آراء عينة الدراسة إلى:

1. إن التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة، جاء عالياً، وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.58).
2. جاء ترتيب الفقرات متفاوتاً على أساس أهميتها النسبية، فقد كانت "الفقرة 1" وهي الأعلى تقديراً: يتم الإفصاح عن جميع بنود عناصر المركز المالي بالقدر الكافي وبدون استثناء ، بمتوسط حسابي يساوي (3.84)، في حين كانت "الفقرة 4" الأقل تقديراً: يتم الإفصاح عن مكافأة مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وكيفية اختيارهم ، بمتوسط حسابي (3.35).
3. يتبين من الجدول أن الآراء حول فقرات هذا المحور جاءت فيها الموافقة عالية بمتوسط حسابي عام (3.58) يفوق قيمة المتوسط المقترض (3)، ما يعني أن متخذي القرار أجمعوا على الموافقة بدرجة عالية على التزام أعضاء مجلس إدارة المصارف الخاصة قيد الدراسة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية، كما

الجدول رقم (12) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتيجة اختبار (T) لمدى التزام المصرف بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات

ت	العبارات	قيمة T	مستوى الدلالة	المتوسط	الانحراف المعياري	الرأي
1	التزام المصرف بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم	6.348	0.000	3.48	.45755	موافق
2	التزام المصرف بالمعاملة العادلة للمساهمين	6.082	.001	3.52	.51899	موافق
3	التزام المصرف بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين به	5.994	.000	3.56	.56422	موافق
4	التزام أعضاء مجلس إدارة المصرف بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية	8.346	.010	3.84	.61281	موافق
5	التزام المصرف بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة	5.547	.004	3.57	.62239	موافق
	المتوسط العام الكلي	8.406	0.000	3.59		موافق

أثارت الدراسة جملة من التساؤلات وقدمت فرضيات، وتوصلت إلى عدة نتائج ساهمت في حل مشكلة الدراسة والإجابة على تساؤلاتها وفرضياتها، ويحاول الباحثان الإشارة إلى أبرز هذه النتائج :

1. تلتزم المصارف قيد الدراسة بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات وهذا الالتزام تمثل في:
 - أ. التزام المصارف قيد الدراسة بالحفاظ على حقوق المساهمين.
 - ب. التزام المصارف قيد الدراسة بالمعاملة العادلة للمساهمين.
 - ج. التزام المصارف بالإيفاء بمتطلبات أصحاب المصالح المرتبطين بها.
 - د. التزام أعضاء مجلس الإدارة بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية.
 - هـ. التزام المصارف قيد الدراسة بمبادئ الإفصاح والشفافية بالمعلومات المنشورة.
2. تفاوت الالتزام في التطبيق لمبادئ الحوكمة الدولية في المصارف قيد الدراسة، وإن كان هذا التفاوت نسبياً حيث كان أعلاه يتمثل في التزام أعضاء مجلس إدارة المصرف بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم الوظيفية، وأدناه يتمثل في التزام المصرف بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم.

ثامناً- التوصيات:

يتضح من نتائج الدراسة أعلاه أن هناك التزاماً مرتفعاً لتطبيق المبادئ الدولية للحوكمة في المصارف قيد الدراسة، إلا أن هناك قصوراً في

تشير بيانات الجدول رقم (12) من خلال آراء عينة الدراسة إلى:

1. إن التزام المصارف الخاصة قيد الدراسة بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، جاء عالياً، وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.59).
2. جاء ترتيب المحاور متفاوتاً على أساس أهميتها النسبية، فقد كان "المحور 4" وهو الأعلى تقديراً: التزام أعضاء مجلس إدارة المصرف بقواعد وأخلاقيات العمل المهني أثناء ممارستهم مهامهم الوظيفية، بمتوسط حسابي يساوي (3.84)، في حين كان "المحور 2" الأقل تقديراً: التزام المصرف بالحفاظ على حقوق المساهمين وحمايتهم ، بمتوسط حسابي (3.48).
3. يتبين من الجدول أن الآراء حول المحاور جاءت فيها الموافقة عالية بمتوسط حسابي عام (3.58) يفوق قيمة المتوسط المقترض (3)، ما يعني أن متخذي القرار أجمعوا على الموافقة بدرجة عالية على التزام المصارف الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، كما أن قيمة (T) المحسوبة للمتوسط العام حول هذا المحور والمقدرة بـ(8.406) أكبر من قيمة (T) الجدولية المقدرة بـ(1.96) وبمستوى 0.000 أقل من 0.05 ، وعليه ترفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على:

" تلتزم المصارف الخاصة الليبية بتطبيق المبادئ الدولية لحوكمة الشركات "

سابعاً- النتائج:

7. يوسف، محمد طارق (2009)، "حوكمة الشركات والتشريعات اللازمة لسلامة التطبيق"، مبادئ وممارسات حوكمة الشركات، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر.
 8. الصالحين، عبدالمجيد (2010)، "الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية"، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، ليبيا، ص83.
 9. سليمان، محمد مصطفى (2008)، "حوكمة الشركات ودور أعضاء مجالس الإدارة والمديرين التنفيذيين"، الدار الجامعية للنشر والتوزيع.
 10. بن عمر محمد البشير، ددان، عبدالغني (2014)، "حوكمة المؤسسات ودورها في تحسين أداء المؤسسة"، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 7، المجلد 1، جامعة حمه لخضر، الجزائر، ص30.
 11. رشوان، عبدالرحمن محمد (2018)، "تحليل العلاقة بين تطبيق حوكمة الشركات وحوكمة تكنولوجيا المعلومات وأثرها على زيادة جودة المعلومات المحاسبية"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، ع8، ديسمبر، ص116.
 12. صالح، سباع أحمد (2018)، "فعالية مبادئ الحوكمة في تحسين الأداء المالي للمؤسسة"، دراسة حالة المجمع الصناعي صيدال، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 3، عدد 1، ص149.
 13. سليمان، محمد (2005)، "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري"، الإسكندرية: الدار الجامعية.
 14. رجب، محمد خليفة (2009)، "دراسة وتقييم واقع ممارسة حوكمة المصارف في ليبيا"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الفاتح، طرابلس - ليبيا.
 15. العبياني، محمد نايف (2010)، "مدى التزام المصارف الكويتية بتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط.
 16. موسى، مصعب (2014)، "مدى التزام المصارف الخاصة السورية بالمبادئ الدولية للحوكمة من وجهة نظر الأطراف ذوي العلاقة"، مجلة جامعة البعث، العدد 9، المجلد 36، جامعة دمشق، ص191.
 17. السعدوي، صباح سلمان (2017)، "مدى التزام الشركات المساهمة بمبادئ الحوكمة من وجهة نظر المستثمرين"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد 2، المجلد 19، العراق، ص400.
 18. أبو عجلة، عماد، وبيوض، نجيب (2019)، "مدى إمكانية تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية داخل شركات التأمين الليبية"، المؤتمر الدولي الثالث لكلية الاقتصاد والتجارة، 11-12 نوفمبر 2019، ص692.
- ثانياً: المراجع الأجنبية:
- 1-OECD, "OECD Principles of Corporate Governance" 2004

- بعض جوانبها يجب أن يلقى الاهتمام بشكل أكبر، وعليه فإن الدراسة توصي بالآتي:
1. زيادة العمل على تسهيل حصول المساهمين على المعلومات المتعلقة بالمصرف بصفة دورية ومنتظمة وبسهولة.
 2. منح المساهمين حق التصويت بصورة أكبر بالحضور شخصياً أو غيابياً مع مراعاة المساواة في تأثير التصويت.
 3. دعم المساهمين في المشاركة في إجراء أية تعديلات على النظام الأساسي في المصرف.
 4. دعم مشاركة المساهمين بشكل أكبر في تحديد إجراءات الانتخاب والعزل الخاصة بمجلس إدارة المصرف.
 5. العمل على توفير وسائل تعويضية فعالة لحماية حقوق المساهمين من الممارسات الاستغلالية.
 6. إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم.
 7. الاهتمام أكثر بالإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين، وكيفية اختيارهم.
 8. زيادة الإفصاح عن الضمانات طوعاً بالإضافة إلى الإفصاحات الإجبارية.
 9. العمل على إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث الخاصة بتطبيقات الحوكمة والممارسة السليمة لها، ودورها في علاج المشاكل والصعوبات التي تتعرض لها الشركات.

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

1. مطر، محمد، ونور، عبدالناصر (2007)، "مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحوكمة المؤسسية"، دراسة تحليلية مقارنة بين القطاعين المصرفي والصناعي، العدد 1، المجلد 3، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، ص46.
2. دياب، رنا مصطفى (2014)، "واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية في المصارف الإسلامية في فلسطين" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأقصى، غزة - فلسطين.
3. الحص، سليم (2011)، "القطاع الخاص ومسار التنمية المستدامة"، ندوة دور القطاع الخاص والتنمية المستدامة وترشيد الحكم في الأقطار العربية، ص35.
4. الزغبى، خالد (2013)، "منهج محاسب قانوني معتمد- ورقة التشريعات"، المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، ص3-4.
5. حماد، طارق عبدالعال (2006)، التقارير المالية، الدار الجامعية، مصر.
6. الوكيل، خالد، والسويح، عماد (2009)، "حوكمة الشركات في المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر تهيئة بيئة الأعمال لإنجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، معهد التخطيط، طرابلس في 2009/10/13